كتاب عمدة الأحكام

تأليف
الشيخ الإمام العلامة
شيخ الإسلام تقي الدين أبو محمد
عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن
سرور المقدسي رحمه الله
عليه

بسم الله الرحمن الرحيم رب تمم بالخير ويسر كل عسير

قال الشيخ الإمام العالم العامل الحافظ الزاهد الأوحد عز
الإسلام تقي الدين أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور
المقدسي تغمده الله برحمته ٥ الحمد لله الملك الجبار الواحد القهار
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له رب السموات والأرض
وما بينهما العزيز الغفار وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وصلى
الله عليه وعلى آله وصحبه الأطهار أما بعد فإن بعض إخواني
سألني اختصار جملة من أحاديث الأحكام مما اتفق عليه الإمامان
أبو عبد الله محمد بن إسمعيل بن إبرهيم البخاري ومسلم بن الحجاج النيسابوري
القشيري فأجبته إلى سؤاله رجاء المنفعة به وأسأل الله أن ينفعنا به
ومن كتبه أو سمعه أو حفظه أو نظر فيه وأن يجعله خالصا لوجهه
الكريم موجبا للفوز لديه فإنه حسبنا ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله
العلي العظيم

كتاب الطهارة

عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما
الأعمال بالنية وفي رواية بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت
هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى
دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة
أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ وعن عبد الله بن عمرو بن العاص وأبي
هريرة وعائشة رضي الله عنهم قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويل للأعقاب من النار عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينتثر ومن
استجمر فليوتر وإذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يديه قبل أن
يدخلهما في الإناء ثلاثا فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده وفي لفظ لمسلم
فليستنشق بمنخريه من الماء وفي لفظ من توضأ فليستنشق عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن أحدكم

فی الماء الدایم الذی لا یجری ثم یغتسل منه ولمسلم لا یغتسل احدکم فی الماء
الدایم وهو جنب عن ابی هریرة رضی الله عنه ان رسول الله صلی الله
علیه وسلم قال اذا شرب الکلب فی اناء احدکم فلیغسله سبعا ولمسلم
اولاهن بالتراب وله فی حدیث عبد الله بن مغفل ان رسول الله صلی
الله علیه وسلم قال اذا ولغ الکلب فی الاناء فاغسلوه سبعا وعفروه الثامنة
بالتراب عن حمران مولی عثمان بن عفان رضی الله عنهما انه رای عثمان
دعا بوضوء فافرغ علی یدیه من انایه فغسلهما ثلث مرات ثم ادخل یمینه فی
الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلثا ویدیه
الی المرفقین ثلثا ثم مسح براسه ثم غسل کلتا رجلیه ثلثا ثم قال رایت رسول
الله صلی الله علیه وسلم یتوضا نحو وضوی هذا وقال من توضا نحو
وضوی هذا ثم صلی رکعتین لا یحدث فیهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه
عن عمرو بن یحیی المازنی عن ابیه قال شهدت عمرو بن ابی حسن سال عبد الله
بن زید عن وضوء النبی صلی الله علیه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضا لهم

وضوء النبی صلی الله علیه وسلم فاکفا علی یدیه من التور فغسل یدیه ثلثا
ثم ادخل یده فی التور فمضمض واستنشق واستنثر ثلثا بثلث غرفات
ثم ادخل یده فغسل وجهه ثم ادخل یدیه فغسلهما مرتین الی المرفقین ثم ادخل
یدیه فمسح راسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة ثم غسل رجلیه وفی
روایة بدا بمقدم راسه حتی ذهب بهما الی قفاه ثم ردهما حتی رجع الی
المکان الذی بدا منه وفی روایة اتانا رسول الله صلی الله علیه وسلم
فاخرجنا له ماء فی تور من صفر قال المصنف التور شبه الطست عن عایشة
رضی الله عنها قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یعجبه التیمن فی
تنعله وترجله وطهوره وفی شانه کله عن نعیم المجمر عن ابی هریرة رضی
الله عنه عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال ان امتی یدعون یوم
القیمة غرا محجلین من اثار الوضوء فمن استطاع منکم ان یطیل غرته
فلیفعل وفی لفظ لمسلم رایت ابا هریرة یتوضا فغسل وجهه ویدیه حتی
کاد یبلغ المنکبین ثم غسل رجلیه حتی رفع الی الساقین ثم قال سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول إن امتي يأتون يوم القيمة غرا محجلين
من أثر الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل وفي لفظ لمسلم
سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء
باب الاستطابة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان إذا دخل الخلاء قال اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث
قال المصنف الخبث بضم الخاء والباء وهو جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة
استعاذ من ذكران الشياطين وإناثهم عن أبي أيوب الأنصاري رضي
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتيتم
الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها
ولكن شرقوا أو غربوا قال أبو أيوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض
قد بنيت نحو الكعبة فننحرف عنها ونستغفر الله عز وجل قال المؤلف
رضي الله عنه الغائط الموضع المطمئن من الأرض كانوا ينتابونه
للحاجة فكنوا به عن نفس الحدث كراهية لذكره بخاص اسمه والمراحيض
جمع

جمع المرحاض وهو المغتسل وهو أيضا كناية عن موضع التخلي عن عبد الله
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال رقيت يوما على بيت حفصة
فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر
الكعبة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يدخل الخلاء فأحمل أنا وغلام نحوي إداوة من ماء وعنزة
فيستنجي بالماء العنزة الحربة الصغيرة عن أبي قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمسكن أحدكم ذكره
بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في الإناء ٥
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال مر النبي صلى الله عليه وسلم
بقبرين فقال إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير أما أحدهما فكان
لا يستنتر من البول وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة فأخذ جريدة رطبة
فشقها بنصفين فغرز في كل قبر واحدة فقالوا يا رسول الله لم فعلت هذا
فقال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا باب السواك عن أبي هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم
بالسواك عند كل صلاة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك قال
المصنف رضي الله عنه شاصه يشوصه وماصه يموصه إذا غسله
عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن أبي بكر على النبي صلى الله
عليه وسلم وأنا مسندته إلى صدري ومع عبد الرحمن سواك رطب
يستن به فأبده رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره فأخذت السواك
فقضمته وطيبته ثم دفعته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستن به فما
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استن استنانا أحسن منه فما عدا
أن فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يده أو إصبعه ثم قال في الرفيق
الأعلى ثلاثا ثم قضى وكانت تقول مات بين حاقنتي وذاقنتي وفي لفظ فرأيته
ينظر إليه وعرفت أنه يحب السواك فقلت آخذه لك فأشار برأسه أن
نعم هذا لفظ البخاري ولمسلم نحوه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستاك بسواك قال وطرف
السواك على لسانه وهو يقول أع أع والسواك في فيه كأنه يتهوع
باب المسح على الخفين عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال
كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فأهويت لأنزع خفيه فقال
دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين فمسح عليهما وعن حذيفة بن اليمان قال
كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فبال وتوضأ ومسح على خفيه مختصر
باب في المذي وغيره عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال كنت
رجلا مذاء فاستحييت أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان
ابنته مني فأمرت المقداد بن الأسود فسأله فقال يغسل ذكره ويتوضأ
وللبخاري اغسل ذكرك وتوضأ ولمسلم توضأ وانضح فرجك
عن عباد بن تميم رضي الله عنه عن عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله
المازني
عنه قال شكي إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل إليه أنه يجد
الشيء في الصلاة قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا عن أم قيس

بنت محصن الأسدية رضي الله عنها أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلسه رسول الله صلى الله عليه
وسلم في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله وعن عايشة
أم المؤمنين رضي الله عنها قالت أتي النبي صلى الله عليه وسلم بصبي فبال على
ثوبه فدعا بماء فأتبعه إياه ولمسلم فأتبعه بوله ولم يغسله عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال جا أعرابي فبال في طايفة المسجد فزجره الناس فنهاهم
النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى بوله أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب
من ما فأهريق عليه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب
وتقليم الأظفار ونتف الإبط باب الجنابة عن أبي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه في بعض طرق المدينة وهو جنب قال
فانخنست منه فذهبت فاغتسلت ثم جيت فقال أين كنت يا أبا هريرة
قال كنت جنبا فكرهت أن أجالسك وأنا على غير طهارة قال سبحان الله

ان المؤمن لا ينجس عن عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة غسل يديه وتوضأ
وضوءه للصلاة ثم اغتسل ثم يخلل بيديه شعره حتى اذا ظن أنه قد
أروى بشرته أفاض عليه الما ثلاث مرات ثم غسل ساير جسده
وقالت كنت أغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد
نغترف منه جميعا وعن ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوء الجنابة فأكفأ بيمينه
على يساره مرتين أو ثلاثا ثم غسل فرجه ثم ضرب يده بالأرض أو الحايط مرتين
او ثلاثا ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم أفاض على
رأسه الما ثم غسل جسده ثم تنحى فغسل رجليه فأتيته بخرقة فلم يردها
فجعل ينفض الما بيديه عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه قال يا رسول الله أيرقد أحدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ أحدكم
فليرقد عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءت أم سليم

امرأة أبي طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
الله إن الله لا يستحيي من الحق هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم إذا رأت الماء عن عائشة
رضي الله عنها قالت كنت أغسل الجنابة من ثوب رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيخرج إلى الصلاة وإن بقع الماء في ثوبه وفي لفظ لمسلم
لقد كنت أفركه من ثوب النبي صلى الله عليه وسلم فركا فيصلي فيه
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل وفي لفظ وإن لم
ينزل عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أنه كان
هو وأبوه عند جابر بن عبد الله وعنده قومه فسألوه عن الغسل فقال
يكفيك صاع فقال رجل ما يكفيني فقال جابر كان يكفي من هو أوفى منك
شعرا وخيرا منك يريد النبي صلى الله عليه وسلم ثم أمنا في ثوب واحد
وفي لفظ كان النبي صلى الله عليه وسلم يفرغ على رأسه ثلاثا الرجل الذي قال
ما

ما يكفيني هو الحسن بن محمد بن علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهما
السلام أبوه ابن الحنفية **باب التيمم** عن عمران بن حصين رضي
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا معتزلا لم يصل
في القوم فقال يا فلان ما منعك أن تصلي في القوم فقال يا رسول الله أصابتني
جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فإنه يكفيك عن عمار بن ياسر
رضي الله عنه قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة فأجنبت
فلم أجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم أتيت النبي صلى الله
عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال إنما يكفيك أن تقول بيديك
هكذا ثم ضرب بيديه الأرض ضربة واحدة ثم مسح الشمال
على اليمين وظاهر كفيه ووجهه عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي نصرت بالرعب
مسيرة شهر وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتي أدركته
الصلاة فليصل وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وأعطيت الشفاعة

وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة **باب
الحيض** عن عايشة رضي الله عنها ان فاطمة بنت ابي حبيش سالت
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاض أطهر أفأدع الصلوة
قال لا ان ذلك عرق ولكن دعي الصلاة قدر الايام التي كنت تحيضين فيها
ثم اغتسلي وصلي وفي رواية وليس بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاتركي
الصلاة فاذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي عن عايشة
رضي الله عنها ان ام حبيبة استحيضت سبع سنين فسألت النبي
صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامرها ان تغتسل فكانت تغتسل لكل
صلاة وعنها رضي الله عنها قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه
وسلم من اناء واحد كلانا جنب فكان يامرني فأتزر فيباشرني وانا
حايض وكان يخرج رأسه الي وهو معتكف فأغسله وانا حايض
وعنها رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتكي في
حجري وانا حايض فيقرأ القرآن وعن معاذة قالت سألت عايشة

رضي الله عنها فقلت ما بال الحايض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة فقالت
أحرورية انت قلت لست بحرورية ولكني اسأل قالت كان يصيبنا
ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة **كتاب الصلاة
باب المواقيت** عن ابي عمرو الشيباني واسمه سعد بن اياس
قال حدثني صاحب هذه الدار واشار بيده الى دار عبد الله بن مسعود
قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل احب الى الله عز وجل
قال الصلاة على وقتها قلت ثم اي قال بر الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد
في سبيل الله قال حدثني بهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته
لزادني عن عايشة رضي الله عنها قالت لقد كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي الفجر فيشهد معه نساء من المؤمنات متلفعات بمروطهن
ثم يرجعن الى بيوتهن ما يعرفهن احد من الغلس المروط اكسية معلمة تكون
من خز وتكون من صوف ومتلفعات ملتحفات والغلس اختلاط ضياء الصبح
بظلمة الليل عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر

بالهاجرة والعصر والشمس نقية والمغرب إذا وجبت والعشاء أحيانا
وأحيانا إذا رآهم اجتمعوا عجل وإذا رآهم أبطؤا أخر والصبح كان
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس عن أبي المنهال سيار
ابن سلامة قال دخلت أنا وأبي على أبي برزة الأسلمي فقال له أبي كيف
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة قال كان
يصلي الهجير التي تدعونها الأولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع أحدنا
إلى رحله في أقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب
وكان يستحب أن يؤخر من العشاء التي تدعونها العتمة وكان يكره النوم
قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل
جليسه ويقرأ بالستين إلى المائة عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق ملأ الله قبورهم وبيوتهم
نارا كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس وفي لفظ لمسلم
شغلونا عن الصلوة الوسطى صلاة العصر ثم صلاها بين المغرب والعشاء وله

٥

عن عبد الله بن مسعود قال حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس أو اصفرت فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله أجوافهم
وقبورهم نارا او حشى الله أجوافهم وقبورهم نارا عن عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما قال أعتم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة بالعشاء
فخرج عمر الصلاة يا رسول الله رقد النساء والصبيان فخرج ورأسه
يقطر يقول لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لأمرتهم بهذه الصلاة هذه

فقال

الساعة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
إذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدؤا بالعشاء وعن ابن عمر نحوه
ولمسلم عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة
بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الأخبثان عن عبد الله بن عباس رضي الله
عنهما قال شهد عندي رجال مرضيون وأرضاهم عندي عمر أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس

وبعد العصر حتى تغرب الشمس عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس
ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس يقال شرقت الشمس إذا طلعت
وأشرقت إذا أضاءت وصفت وفي الباب عن علي بن أبي طالب
وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن
العاص وأبي هريرة وسمرة بن جندب وسلمة بن الأكوع وزيد بن ثابت
ومعاذ بن عفراء وكعب بن مرة وأبي أمامة الباهلي وعمرو بن عبسة
السلمي وعائشة رضوان الله عليهم والصنابحي ولم يسمع من النبي صلى
الله عليه وسلم عن جابر بن عبد الله أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء
يوم الخندق بعد ما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش فقال يا رسول
الله ما كدت أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب فقال النبي صلى الله عليه
وسلم والله ما صليتها قال فقمنا إلى بطحان فتوضأ للصلاة وتوضأنا
لها فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب

باب فضل الجماعة ووجوبها عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الجماعة أفضل
من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل في الجماعة تضعف
على صلاته في بيته (وفي سوقه) خمسا وعشرين ضعفا وذلك أنه إذا توضأ فأحسن
الوضوء ثم خرج إلى المسجد لا يخرجه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعت
له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فإذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه ما
دام في مصلاه اللهم صل عليه اللهم ارحمه اللهم اغفر له ولا يزال
في صلاة ما انتظر الصلاة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما
ولو حبوا ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلا فيصلي بالناس
ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة ٥
فأحرق عليهم بيوتهم بالنار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها
قال فقال بلال بن عبد الله والله لنمنعهن قال فأقبل عليه عبد الله فسبه
سبا سيئا ما سمعته سبه مثله قط وقال أخبرك عن رسول الله وتقول
والله لنمنعهن وفي لفظ لا تمنعوا إماء الله مساجد الله عن عبد الله بن
عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر
وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد الجمعة وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد
العشاء وفي لفظ فأما المغرب والعشاء والجمعة ففي بيته وفي لفظ أن ابن
عمر قال حدثتني حفصة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي
سجدتين خفيفتين بعد ما يطلع الفجر وكانت ساعة لا أدخل على النبي صلى
الله عليه وسلم فيها عن عائشة رضي الله عنها قالت لم يكن النبي صلى الله
عليه وسلم على شيء من النوافل أشد تعاهدا منه على ركعتي الفجر وفي
لفظ لمسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها **باب الأذان**
عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر
الإقامة

الإقامة عن أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي رضي الله عنه قال
أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة له حمراء من أدم قال
فخرج بلال بوضوء فمن ناضح ونائل قال فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
وعليه حلة حمراء كأني أنظر إلى بياض ساقيه قال فتوضأ وأذن بلال
قال فجعلت أتتبع فاه هاهنا وهاهنا يقول يمينا وشمالا حي على الصلاة
حي على الفلاح ثم ركزت له عنزة فتقدم وصلى الظهر ركعتين ثم لم يزل
يصلي ركعتين حتى رجع إلى المدينة عن عن عبد الله بن عمر عن رسول الله
ركعتين
صلى الله عليه وسلم أنه قال إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى
تسمعوا أذان ابن أم مكتوم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول
باب استقبال القبلة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه
يومئ برأسه وكان ابن عمر يفعله وفي رواية كان يوتر على بعيره ولمسلم

عمر أنه لا يصلى عليها المكتوبة وللبخارى إلا الفرايض عن عبد الله بن
عمر رضى الله عنهما قال بينما الناس بقباء فى صلاة الصبح إذ جاءهم
آت فقال إن النبى صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد
أمر أن يستقبل القبلة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا
الى الكعبة عن أنس بن سيرين قال استقبلنا أنسا حين قدم من الشام فلقيناه
بعين التمر فرأيته يصلى على حمار ووجهه من ذا الجانب يعنى عن يسار القبلة
فقلت له رأيتك تصلى لغير القبلة فقال لولا أنى رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يفعله لم أفعله

باب الصفوف

عن أنس بن مالك
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا صفوفكم
فان تسوية الصف من تمام الصلاة عن النعمان بن بشير رضى الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتسون صفوفكم أو ليخالفن
الله بين وجوهكم ولمسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوى
صفوفنا حتى كانما يسوى بها القداح حتى رأى أن قد عقلنا ثم خرج يوما
فقام

فقام حتى كاد ان يكبر فرأى رجلا باديا صدره فقال عباد الله
لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم عن أنس بن مالك رضى الله
عنه أن جدته مليكة دعت النبى صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته
فأكل منه ثم قال قوموا فلاصلى لكم قال انس فقمت الى حصير لنا قد اسود
من طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصففت أنا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا ركعتين ثم انصرف
صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى به وبامه
فاقامنى عن يمينه وأقام المرأة خلفنا اليتيم قيل هو ضميرة جد حسين
ابن عبد الله بن ضميرة عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال بت
عند خالتى ميمونة فقام النبى صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل فقمت
عن يسار فأخذ برأسى فأقامنى عن يمينه

باب الإمامة

عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال أما يخشى
الذى يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار أو يجعل صورته

صورة حمار عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال انما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبر فكبروا وإذا
ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا سجد
فاسجدوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون عن عائشة رضي الله
عنها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك
فصلى وهو جالس وصلى وراءه قوم قياما فأشار إليهم أن اجلسوا فلما انصرف
قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال
سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا
أجمعون عن عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري رضي الله عنها قال
حدثني البراء وهو غير كذوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن أحد منا ظهره حتى يقع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ساجدا ثم نقع سجودا بعده عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من
وافق

وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه عن أبي
هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى
أحدكم للناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم وذا الحاجة وإذا
صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله
عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني لأتأخر عن
صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
غضب في موعظة قط أشد مما غضب يومئذ فقال أيها الناس إن منكم
منفرين فأيكم أم الناس فليوجز فإن من ورائه الكبير والصغير وذا الحاجة

باب صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم

عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر في
الصلاة سكت هنيهة قبل أن يقرأ فقلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي
أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول قال أقول اللهم باعد
بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي

كما ينقا الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد
عن عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح
الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين وكان اذا ركع لم
يشخص رأسه ولم يصوبه ولكن بين ذلك وكان اذا رفع راسه من الركوع لم
يسجد حتى يستوي قايما وكان اذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي
قاعدا وكان يقول في كل ركعتين التحية وكان يفرش رجله اليسرى وينصب
اليمنى وكان ينهى عن عقبة الشيطان وينهى ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش
السبع وكان يختم الصلاة بالتسليم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن
النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلاة
واذا كبر للركوع واذا رفع راسه من الركوع رفعهما كذلك وقال سمع
الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أسجد
على سبعة أعظم على الجبهة وأشار بيده الى أنفه واليدين والركبتين وأطراف
القدمين

القدمين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قام الى الصلاة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن
حمده حين يرفع صلبه من الركوع ثم يقول وهو قايم ربنا ولك الحمد ثم يكبر
حين يهوي ثم يكبر حين يرفع راسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع راسه
ثم يفعل ذلك في صلاته كلها حتى يقضيها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد
الجلوس عن مطرف بن عبد الله قال صليت انا وعمران بن حصين خلف
علي بن ابي طالب رضي الله عنه فكان اذا سجد كبر واذا رفع راسه كبر واذا
نهض من الركعتين كبر فلما قضى الصلاة أخذ بيدي عمران بن حصين فقال
لقد ذكرني هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم او قال صلى بنا صلاة محمد صلى
الله عليه وسلم عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال رمقت الصلاة مع
محمد صلى الله عليه وسلم فوجدت قيامه فركعته فاعتداله بعد ركوعه
فسجدته فجلسته بين السجدتين فسجدته فجلسته ما بين التسليم والانصراف
قريبا من السواء وفي رواية البخاري ما خلا القيام والقعود قريبا من السواء

عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال إني لا آلو أن أصلي بكم كما رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا قال ثابت فكان أنس يصنع شيئا
لا أراكم تصنعونه كان اذا رفع راسه من الركوع انتصب قائما حتى
يقول القائل قد نسي وإذا رفع رأسه من السجدة مكث حتى يقول
القائل قد نسي عن أنس بن مالك قال ما صليت وراء إمام قط أخف
صلاة ولا أتم صلاة من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي البصري قال جاءنا ملك بن الحويرث
في مسجدنا هذا قال إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة أصلي كيف رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فقلت لأبي قلابة كيف كان يصلي
قال مثل صلاة شيخنا هذا وكان يجلس اذا رفع راسه من السجود قبل أن
ينهض عن عبد الله بن مالك بن بحينة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان
إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه عن أبي مسلمة سعيد بن
يزيد قال سألت أنس بن مالك أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه

قال

بعد نعم عن أبي قتادة الانصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولأبي العاص بن الربيع بن عبد شمس فإذا سجد وضعها وإذا قام
حملها عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا
في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب **باب وجوب
الطمأنينة في الركوع والسجود** عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى كما صلى
ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل فإنك لم تصل ثلاثا
فقال والذي بعثك بالحق ما أحسن غيره فعلمني فقال إذا قمت إلى الصلاة
فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع
حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن
جالسا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها **باب القراءة في الصلاة**

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب **عن** أبي قتادة الأنصاري رضي الله
عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الأوليين
من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول في الأولى ويقصر في
الثانية ويسمعنا الآية أحيانا وكان يقرأ في العصر بفاتحة الكتاب
وسورتين يطول في الأولى ويقصر في الثانية وكان يطول في الركعة
الأولى من صلاة الصبح ويقصر في الثانية وفي الركعتين الأخريين بأم الكتاب
عن جبير بن مطعم قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب
بالطور **عن** البراء بن عازب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في
سفر فصلى العشاء الآخرة فقرأ في إحدى الركعتين بالتين والزيتون فما سمعت
أحدا أحسن صوتا أو قراءة منه **عن** عائشة رضي الله عنها أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية فكان يقرأ لأصحابه
في صلاتهم فيختم بقل هو الله أحد فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله

صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلوه لأي
شيء يصنع ذلك فسألوه فقال لأنها صفة الرحمن عز وجل فأنا أحب أن أقرأ
بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروه أن الله يحبه **عن** جابر
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ فلولا صليت بسبح اسم ربك الأعلى
والشمس وضحاها فإنه يصلي وراءك الكبير والصغير وذا الحاجة **باب
ترك الجهر** ببسم الله الرحمن الرحيم عن أنس بن مالك رضي الله عنه
أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يفتتحون
الصلاة بالحمد لله رب العالمين وفي رواية صليت مع أبي بكر وعمر وعثمان
رضي الله عنهم فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ولمسلم صليت
خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون الصلاة
بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا
في آخرها **باب سجود السهو عن** محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال صلى
بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي قال ابن سيرين

وسماها أبو هريرة ولكن نسيت أنا قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام إلى
خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده
اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه وخرجت السرعان من أبواب
المسجد فقالوا أقصرت الصلاة وفي القوم أبو بكر وعمر فهابا أن يكلماه
وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين فقال يا رسول الله
أنسيت أم قصرت الصلاة قال لم أنس ولم تقصر فقال أكما يقول ذو
اليدين فقالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل
سجوده أو أطول ثم رفع رأسه فكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول
ثم رفع رأسه فكبر فربما سألوه ثم سلم فيقول نبئت أن عمران بن حصين
قال ثم سلم عن عبد الله بن بحينة وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الأوليين
ولم يجلس فقام الناس معه حتى إذا قضى الصلاة وانتظر الناس تسليمه
كبر وهو جالس فسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم سلم باب المرور

بين يدي المصلي عن أبي جهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي
ماذا عليه من الإثم لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه قال
أبو النضر لا أدري قال أربعين يوما أو شهرا أو سنة عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا صلى
أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه
فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال
أقبلت راكبا على حمار أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى إلى غير جدار فمررت بين يدي
بعض الصف فلم ينكر ذلك علي أحد عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت
أنام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته فإذا
سجد غمزني فقبضت رجلي وإذا قام بسطتهما والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح
باب جامع عن أبي قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري قال قال

(في الهامش: فنزلت وأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف)

رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى
يصلي ركعتين عن زيد بن أرقم قال كنا نتكلم في الصلاة يكلم الرجل منا
صاحبه وهو إلى جنبه في الصلاة حتى نزلت وقوموا لله قانتين فأمرنا بالسكوت
ونهينا عن الكلام عن عبد الله بن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة
فإن شدة الحر من فيح جهنم عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها
إلا ذلك فإن الله يقول أقم الصلاة لذكري ولمسلم من نسي صلاة أو نام عنها
فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها عن جابر بن عبد الله أن معاذ بن جبل كان
يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عشاء الآخرة ثم يرجع إلى
قومه فيصلي بهم تلك الصلاة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كنا نصلي
مع النبي صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فإذا لم يستطع أحدنا أن
يمكن جبهته في الأرض بسط ثوبه فسجد عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي أحدكم في الثوب
الواحد ليس على عاتقه منه شيء عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا وليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته
وأتي بقدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسأل فأخبر بما فيها
من البقول فقال قربوها إلى بعض أصحابه فلما رآه كره أكلها قال كل فإني
أناجي من لا تناجي عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أكل البصل
والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه
بنو آدم باب التشهد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد كفي بين كفيه كما يعلمني
السورة من القرآن التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك
أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله
وفي لفظ إذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل التحيات لله وذكره وفيه

فانكم اذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد لله صالح في السماء والارض وفيه
فليتخير من المسئلة ما شاء عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال لقيني كعب بن
عجرة فقال ألا اهدي لك هدية ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج علينا
فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك قال قولوا
اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابراهيم انك حميد مجيد
اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدعو يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن
فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال وفي لفظ لمسلم اذا تشهد
احدكم فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب
جهنم ثم ذكر نحوه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن ابي بكر الصديق
رضي الله عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء
ادعو به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب

الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم
وعن عائشة رضي الله عنها قالت ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة بعد
ان انزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح الا يقول فيها سبحانك ربنا وبحمدك
اللهم اغفر لي وفي لفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول
في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي **باب الوتر**
عن ابن عمر قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ما
ترى في صلاة الليل قال مثنى مثنى فاذا خشي احدكم الصبح صلى واحدة
فأوترت له ما صلى وانه كان يقول اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا عن عائشة
رضي الله عنها قالت من كل الليل قد اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اول الليل واوسطه واخره فانتهى وتره الى السحر عن عائشة رضي الله
عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلث
عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء الا في اخرها **باب
الذكر عقيب الصلاة** عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان رفع الصوت

بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم، قال ابن عباس كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك
اذا سمعته وفي لفظ ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم إلا بالتكبير عن وراد مولى المغيرة بن شعبة قال
أملى علي المغيرة بن شعبة في كتاب إلى معاوية أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة لا إله إلا الله وحده لا شريك
له اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك
الجد ثم وفدت بعد إلى معاوية فسمعته يأمر الناس بذلك وفي لفظ
وكان ينهى عن قيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال وكان ينهى
عن عقوق الأمهات ووأد البنات ومنع وهات عن سمي مولى أبي
بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم
فقال

فقال وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون
ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أفلا أعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم
ولا يكون أحد أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم قالوا بلى يا رسول
الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة
قال أبو صالح فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا يا رسول الله سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء قال سمي
فحدثت بعض أهلي هذا الحديث فقال وهمت إنما قال لك تسبح الله ثلاثا
وثلاثين وتحمد الله ثلاثا وثلاثين وتكبر الله ثلاثا وثلاثين فرجعت إلى أبي صالح فذكرت
له ذلك فقال الله أكبر وسبحان الله والحمد لله حتى تبلغ من جميعهن ثلاثا وثلاثين
عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة
لها أعلام فنظر إلى أعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي

جهم وائتوني بأنبجانية أبي جهم فإنها ألهتني آنفا عن صلاتي الخميصة كساء
مربع له أعلام والأنبجانية كساء غليظ **باب الجمع بين الصلاتين**
في السفر عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يجمع بين صلاة الظهر والعصر إذا كان على ظهر سير ويجمع بين
المغرب والعشاء **باب قصر الصلاة في السفر** عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في
السفر على ركعتين وأبا بكر وعمر وعثمان كذلك **باب الجمعة** عن سهل
ابن سعد الساعدي رضي الله عنه أن نفرا تماروا في المنبر من أي عود هو فقال
سهل بن سعد هو من طرفاء الغابة ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قام عليه فكبر وكبر الناس وراءه ثم رجع فنزل القهقرى حتى سجد في أصل المنبر
ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاته ثم أقبل على الناس فقال أيها الناس إنما صنعت
هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي وفي لفظ المسلم صلى عليها ثم كبر عليها ثم ركع
وهو عليها ثم نزل القهقرى **عن** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال من جاء منكم الجمعة فليغتسل وعنه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين وهو قائم يفصل بينهما بجلوس **وعن**
جابر بن عبد الله قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم
الجمعة فقال صليت يا فلان قال لا قال قم فاركع ركعتين وفي رواية فصل
ركعتين الرجل هو سليك الغطفاني **عن** أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام
يخطب فقد لغوت **وعنه** أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
اغتسل يوم الجمعة ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ومن راح
في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب
كبشا أقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في
الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة
يستمعون الذكر **عن** سلمة بن الأكوع رضي الله عنه وكان من أصحاب
الشجرة قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم ننصرف وليس

للحيطان ظل يستظل به وفي لفظ كنا نجمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا زالت الشمس ثم نرجع فنتتبع الفيء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل
السجدة وهل أتى على الإنسان

باب العيدين

عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي
الله عنهما يصلون العيدين قبل الخطبة عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأضحى بعد الصلاة فقال من
صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فلا
نسك له فقال أبو بردة بن نيار خال البراء بن عازب يا رسول الله إني
نسكت شاتي قبل الصلاة وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب
وأحببت أن تكون شاتي أول ما يذبح في بيتي فذبحت شاتي وتغديت
قبل أن آتي الصلاة قال شاتك شاة لحم قال يا رسول الله فإن عندنا
عناقا هي أحب إلي من شاتين أفتجزي عني قال نعم ولن تجزي عن أحد بعدك

عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال صلى النبي صلى الله عليه
وسلم يوم النحر ثم خطب ثم ذبح وقال من ذبح قبل أن يصلي فليذبح
أخرى مكانها ومن لم يذبح فليذبح باسم الله عن جابر قال شهدت مع
النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بلا أذان
ولا إقامة ثم قام متوكئا على بلال فأمر بتقوى الله وحث على طاعته
ووعظ الناس وذكرهم ثم مضى حتى أتى النساء فوعظهن وذكرهن
وقال يا معشر النساء تصدقن فإنكن أكثر حطب جهنم فقامت
امرأة من سطة النساء سفعاء الخدين فقالت لم يا رسول الله فقال
لأنكن تكثرن الشكاة وتكفرن العشير قال فجعلن يلقين في
ثوب بلال من أقرطهن وخواتيمهن سفعاء يعني متغيرة عن أم عطية
نسيبة الأنصارية قالت أمرنا تعني النبي صلى الله عليه وسلم أن
نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور وأمر الحيض أن يعتزلن
مصلى المسلمين وفي لفظ كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر

من خدرها حتى تخرج الحيض فيكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون
بركة ذلك اليوم وطهرته **باب صلاة الكسوف** عن عائشة
رضي الله عنها أن الشمس خسفت على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فبعث مناديا ينادي الصلاة جامعة فاجتمعوا وتقدم
فكبر ثم صلى أربع ركعات في ركعتين وأربع سجدات عن أبي مسعود عقبة
ابن عمرو الأنصاري البدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما
عباده وإنهما لا ينكسفان لموت أحد من الناس فإذا رأيتم منها شيئا فصلوا
وادعوا حتى ينكشف ما بكم عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت خسفت [الشمس]
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالناس فقام فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم قام فأطال
القيام وهو دون القيام الأول ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع
الأول ثم سجد فأطال السجود ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ما فعل
في

في الأولى ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه
ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا
لحياته فإذا رأيتم ذلك فادعوا وكبروا [الله] وصلوا وتصدقوا ثم قال
يا أمة محمد والله ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته يا أمة
محمد والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وفي لفظ لمسلم فاستكمل
أربع ركعات وأربع سجدات عن أبي موسى قال خسفت الشمس في زمان
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فزعا يخشى أن تكون الساعة
حتى أتى المسجد فقام فصلى بأطول قيام وركوع وسجود ما رأيته يفعله
في صلاة قط ثم قال إن هذه الآيات التي يرسلها الله لا تكون لموت [أحد] ولا لحياته
ولكن الله عز وجل يرسلها يخوف بها عباده فإذا رأيتم منها شيئا فافزعوا
إلى ذكره ودعائه واستغفاره **باب الاستسقاء** عن عبد الله بن زيد
ابن عاصم المازني قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فتوجه
إلى القبلة يدعو وحول رداءه ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة وفي

لفظ إلى المصلى عن انس بن مالك رضى الله عنه أن رجلا دخل المسجد
يوم جمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول الله صلى الله
عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قائما ثم قال يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادعوا
الله يغيثنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم
أغثنا اللهم أغثنا اللهم أغثنا قال أنس ولا والله ما نرى في السماء
من سحاب ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت
من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت
قال فلا والله ما رأينا الشمس سبتنا قال ثم دخل رجل من ذلك الباب
في الجمعة المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبله
قائما فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله
أن يمسكها عنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال
اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية

ومنابت الشجر قال فأقلعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك
فسألت أنس بن مالك رضى الله عنه أهو الرجل الأول قال لا أدرى
قال رضى الله عنه الظراب الجبال الصغار

باب صلاة الخوف

عنه

ابن الخطاب

عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال صلى بنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم صلاة الخوف في بعض أيامه التي لقي فيها العدو فقامت
طائفة معه وطائفة بإزاء العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا
وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة وقضت الطائفتان ركعة ركعة عن يزيد
ابن رومان عن صالح بن خوات بن جبير عن من صلى مع النبي صلى الله
عليه وسلم صلاة ذات الرقاع صلاة الخوف أن طائفة صفت
معه وطائفة وجاه العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت قائما
وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة
الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت ثم ثبت جالسا وأتموا لأنفسهم ... ثم سلم بهم
الذي صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هو سهل ابن أبي

حتمه عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه قال شهدت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فصففنا صفين
خلف النبي صلى الله عليه وسلم والعدو بيننا وبين القبلة فكبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكبرنا جميعا ثم ركع وركعنا جميعا
ثم رفع راسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود والصف
الذي يليه وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه
وسلم السجود وقام الصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا
ثم تقدم الصف المؤخر وتاخر الصف المقدم ثم ركع النبي صلى الله عليه
وسلم وركعنا جميعا ثم رفع راسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر
بالسجود والصف الذي يليه الذي كان مؤخرا في الركعة الاولى وقام الصف
المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود والصف
الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود فسجدوا ثم سلم النبي صلى الله
عليه وسلم وسلمنا جميعا قال جابر كما يصنع حرسكم هولاء بامرائهم

ذكره مسلم بتمامه وذكر البخاري طرفا منه وانه صلى صلاة الخوف
مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغزوة السابعة غزوة ذات الرقاع ٥
صلاة الخوف **كتاب الجنايز** عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال نعى النبي صلى الله عليه وسلم النجاشي في اليوم الذي مات فيه
فخرج بهم الى المصلى فصف بهم وكبر اربعا عن جابر ان النبي صلى الله عليه
وسلم صلى على النجاشي فكنت في الصف الثاني او الثالث عن عبد الله
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما دفن فكبر عليه
اربعا عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في ثلثة
اثواب يمانية بيض ليس فيها قميص ولا عمامة عن ام عطية [الانصارية] قالت دخل
علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال
اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رايتن ذلك بماء وسدر
واجعلن في الاخيرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فاذنني فلما
فرغنا اذناه فاعطانا حقوه فقال اشعرنها اياه يعني ازاره وفي رواية

أو سبعا وقال ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها وأن أم عطية
قالت وجعلنا رأسها ثلاثة قرون عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال
بينما رجل واقف بعرفة إذ وقع عن راحلته فوقصته أو قال فأوقصته
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في
ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا وفي
رواية ولا تخمروا وجهه ولا رأسه الوقص كسر العنق عن أم عطية الأنصارية
قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة
فخير تقدمونها إليه وإن تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم
وعن سمرة بن جندب قال صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة
ماتت في نفاسها فقام وسطها عن أبي موسى عبد الله بن قيس أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم بريء من الصالقة والحالقة والشاقة الصالقة التي
ترفع صوتها عند المصيبة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما اشتكى

النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة رأينها بأرض الحبشة
يقال لها مارية وكانت أم سلمة وأم حبيبة أتتا أرض الحبشة
فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها فرفع رأسه فقال أولئك الذين إذا مات
فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصورة أولئك
شرار الخلق عند الله وعنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم
مساجد قالت ولولا ذلك أبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجدا
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من شهد الجنازة حتى يصلي عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله
قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين كتاب الزكاة عن
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ولمسلم أصغرهما مثل

لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن انك ستاتى قوما اهل كتاب فاذا جئتهم
فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان هم
اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله عز وجل قد فرض عليهم خمس
صلوات فى كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان
الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم فان
هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم
فانه ليس بينها وبين الله حجاب عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق
صدقة ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمسة اوسق
صدقة عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ليس على المسلم فى عبده ولا فرسه صدقة وفى لفظ الا زكاة الفطر
فى الرقيق عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفى الركاز الخمس الجبار

الهدر الذى لا شئ فيه والعجماء الدابة عن ابى هريرة رضى الله عنه قال
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضى الله عنه على الصدقة
فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا ان كان
فقيرا فاغناه الله واما خالد فانكم تظلمون خالدا وقد احتبس ادراعه
واعتاده فى سبيل الله واما العباس فهى على ومثلها معها ثم قال
يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه عن عبد الله بن زيد بن عاصم
المازنى رضى الله عنه قال لما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم
يوم حنين قسم فى الناس وفى المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا
فكانهم وجدوا فى انفسهم اذ لم يصبهم ما اصاب الناس فخطبهم فقال
يا معشر الانصار الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بى وكنتم متفرقين
فالفكم الله بى وعالة فاغناكم الله بى كلما قال شيئا قالوا الله ورسوله
امن قال ما يمنعكم ان تجيبوا رسول الله قالوا الله ورسوله امن

قال لو شئتم لقلتم جئتنا كذا وكذا الا ترضون ان يذهب الناس بالشاء والبعير
وتذهبون انتم بالنبي صلى الله عليه وسلم الى رحالكم لولا الهجرة لكنت امرأ
من الانصار ولو سلك الناس واديا وشعبا لسلكت وادي الانصار وشعبها
الانصار شعار والناس دثار انكم ستلقون بعدي اثرة فاصبروا حتى
تلقوني على الحوض **باب صدقة الفطر** عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر او قال
رمضان على الذكر والانثى والحر والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير
قال فعدل الناس به نصف صاع من بر على الصغير والكبير [illegible]
تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه قال كنا نعطيها في زمان النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام
او صاعا من تمر او صاعا من شعير او صاعا من اقط او صاعا من زبيب فلما جاء
معاوية وجاءت السمراء قال ارى مدا من هذا يعدل مدين قال ابو سعيد
اما انا فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

كتاب الصيام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصيام يوم ولا يومين الا
رجلا كان يصوم صوما فليصمه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيتموه فصوموا
واذا رأيتموه فافطروا وان غم عليكم فاقدروا له عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في
السحور بركة عن انس بن مالك عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول
[illegible] وسلم ثم قام الى الصلاة قال انس قلت لزيد كم كان
بين الاذان والسحور قال قدر خمسين اية وعن عائشة رضي الله عنها وام
سلمة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يدركه الفجر وهو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي وهو صائم فاكل
او شرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه عن ابي هريرة رضي الله عنه

قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال
يا رسول الله هلكت قال ما لك قال وقعت على امرأتي وأنا صائم وفي رواية
أصبت أهلي في رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد
رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال
فهل تجد إطعام ستين مسكينا قال لا قال فمكث النبي صلى الله عليه وسلم
فبينما نحن على ذلك أتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتل
قال أين السائل قال أنا يا رسول الله قال خذ هذا فتصدق به فقال الرجل
على أفقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين أهل بيت
أفقر من أهل بيتي فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ثم قال
أطعمه أهلك الحرة أرض تركبها حجارة سود **باب الصوم في السفر وغيره**
عن عائشة رضي الله عنها أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم
أأصوم في السفر وكان كثير الصوم قال إن شئت فصم وإن شئت
فأفطر وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه

وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم عن أبي الدرداء رضي
الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان في
حر شديد حتى إن كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم
إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة عن جابر بن عبد
الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا
قد ظلل عليه فقال ما هذا قالوا صائم قال ليس من البر الصوم في السفر
ولمسلم عليكم برخصة الله التي رخص لكم عن أنس بن مالك رضي الله
عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر
قال فنزلنا منزلا في يوم حار وأكثرنا ظلا صاحب الكساء فمنا من يتقي
الحر بيده قال فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الأبنية وسقوا الركاب
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالأجر
عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يكون علي الصوم من رمضان فما أستطيع
أن أقضي إلا في شعبان وعنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات

وعليه صيام صام عنه وليه وأخرجه أبو داود وقال هذا في النذر
وهو قول أحمد بن حنبل عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال جاء رجل
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها
صوم شهر أفأقضيه عنها فقال لو كان على أمك دين أكنت قاضيه عنها
قال نعم قال فدين الله أحق أن يقضى وفي رواية جاءت امرأة إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم
نذر أفأصوم عنها فقال لها أرأيت لو كان على أمك دين فقضيتيه أكان
يؤدي ذلك عنها قالت نعم قال فصومي عن أمك عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير
ما عجلوا الفطر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم إذا أقبل الليل من هاهنا وأدبر النهار من هاهنا فقد أفطر
الصائم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الوصال قالوا إنك تواصل قال إني لست مثلكم إني أطعم وأسقى

رواه أبو هريرة وعائشة وأنس بن مالك و[illegible] عن أبي سعيد الخدري رضي
الله عنه أيكم أراد أن يواصل فليواصل إلى السحر باب أفضل الصيام
وغيره عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال أخبر النبي صلى
الله عليه وسلم أني أقول والله لأصومن النهار ولأقومن الليل ما عشت
فقلت له قد قلته بأبي أنت وأمي قال فإنك لا تستطيع ذلك فصم وأفطر
ونم وقم وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل
صيام الدهر قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال فصم يوما وأفطر يومين
قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال فصم يوما وأفطر يوما فذلك صيام داود
وهو أفضل الصيام فقلت إني أطيق أفضل من ذلك وفي رواية لا صوم
فوق صوم داود شطر الدهر صم يوما وأفطر يوما وعنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أحب الصيام إلى الله صيام داود
وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه
وينام سدسه وكان يصوم يوما ويفطر يوما عن أبي هريرة رضي الله عنه

قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث صيام ثلثة ايام من كل
شهر وركعتي الضحى وان اوتر قبل ان انام عن محمد بن عباد بن جعفر قال
سألت جابر بن عبد الله انهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة
قال نعم وزاد مسلم ورب الكعبة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يصومن احدكم يوم الجمعة الا ان
يصوم يوما قبله او يوما بعده عن ابي عبيد مولى ابن ازهر واسمه سعد
ابن عبيد قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال
هذان يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم
فطركم من صيامكم واليوم الاخر تاكلون فيه من نسككم عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن صوم يومين الفطر والنحر وعن الصماء وان يحتبي الرجل في ثوب واحد
وعن الصلاة بعد الصبح والعصر اخرجه مسلم بتمامه واخرج البخاري
الصوم فقط عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار
سبعين خريفا باب ليلة القدر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رجالا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اروا ليلة القدر في المنام
في السبع الاواخر من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارى
رؤياكم قد تواطأت في السبع الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع
الاواخر عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا
ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاوسط من
رمضان فاعتكف عاما حتى اذا كانت ليلة احدى وعشرين وهي التي يخرج
من صبيحتها من اعتكافه قال من اعتكف معي فليعتكف العشر الاواخر
فقد اريت هذه الليلة ثم انسيتها وقد رايتني اسجد في ماء وطين من
صبيحتها فالتمسوها في العشر الاواخر والتمسوها في كل وتر فمطرت السماء تلك
الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد فابصرت عيناي رسول

الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته أثر الماء والطين من صبح احدى وعشرين

باب الاعتكاف

عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف أزواجه بعده وفي لفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان فاذا صلى الغداة جاء مكانه الذي اعتكف فيه وعن عائشة رضي الله عنها أنها كانت ترجل النبي صلى الله عليه وسلم وهي حايض وهو معتكف في المسجد وهو في حجرتها يناولها راسه وفي رواية كان لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان وفي رواية أن عائشة قالت إن كنت لأدخل البيت للحاجة والمريض فيه فما أسأل عنه إلا وأنا مارة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة وفي رواية يوما في المسجد الحرام قال فأوف بنذرك ولم يذكر بعض الرواة يوما ولا ليلة عن صفية بنت حيي رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم معتكفا فأتيته أزوره ليلا فحدثته ثم قمت

لأنقلب فقام معي ليقلبني وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد فمر رجلان من الأنصار فلما رأيا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما إنها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم واني خشيت أن يقذف في قلوبكما شرا أو قال شيئا وفي رواية أنها جاءت تزوره في اعتكافه في المسجد الحرام في العشر الأواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب فقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة ثم ذكر بمعناه

كتاب الحج

باب المواقيت

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم هن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن أراد الحج والعمرة ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

يهل أهل المدينة من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل نجد من قرن
قال عبد الله وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل أهل
اليمن من يلملم **باب ما يلبس المحرم من الثياب** عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما أن رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات
ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما أسفل
من الكعبين ولا يلبس من الثياب شيئا مسه زعفران ولا ورس وللبخاري
ولا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات من لم يجد نعلين فليلبس
الخفين ومن لم يجد إزارا فليلبس السراويل للمحرم عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما أن تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك
لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال وكان
عبد الله بن عمر يزيد فيها لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك والرغباء

إليك والعمل عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة
يوم وليلة إلا ومعها حرمة وفي لفظ للبخاري تسافر مسيرة يوم إلا مع
ذي محرم **باب الفدية** عن عبد الله بن معقل رضي الله عنه قال
جلست إلى كعب بن عجرة فسألته عن الفدية فقال نزلت في خاصة
وهي لكم عامة حملت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل
يتناثر على وجهي فقال ما كنت أرى الوجع بلغ بك ما أرى أو ما كنت أرى
الجهد بلغ بك ما أرى أتجد شاة فقلت لا قال فصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة
مساكين لكل مسكين نصف صاع وفي رواية فأمره رسول الله صلى الله
عليه وسلم أن يطعم فرقا بين ستة مساكين أو يهدي شاة أو يصوم
ثلاثة أيام الفرق ثلاثة آصع بصاع رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب حرمة مكة عن أبي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي العدوي
رضي الله عنه أنه قال لعمرو بن سعيد بن العاص وهو يبعث البعوث إلى مكة

إيذن لي أيها الأمير أن أحدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم
الغد من يوم الفتح فسمعته أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين تكلم به
أنه حمد الله وأثنى عليه ثم قال إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا
يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة
فإن أحد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا إن الله
أذن لرسوله صلى الله عليه وسلم ولم يأذن لكم وإنما أذن لي ساعة من
نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس فليبلغ الشاهد الغائب فقيل
لأبي شريح ما قال لك قال أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح إن الحرم لا يعيذ
عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة ه الخربة بالخاء المعجمة والراء المهملة قيل
الخيانة وقيل البلية وقيل التهمة وأصلها في سرقة الإبل قال الشاعر
والخارب اللص يحب الخاربا عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية
وإذا استنفرتم فانفروا وقال يوم فتح مكة إن هذا البلد حرمه الله
يوم

يوم خلق السموات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيمة وإنه لا
يحل القتال فيه لأحد قبلي ولم يحل لأحد بعدي ولم يحل لي إلا ساعة من
نهار فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيمة لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده
ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ولا يختلى خلاه فقال العباس يا رسول الله
إلا الإذخر فإنه لقينهم وبيوتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إلا الإذخر ه لا يختلى خلاه أي يحش وقيل يقطع ويعضد يقطع
والقين الحداد **باب ما يجوز قتله** عن عائشة رضي الله عنها
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق
يقتلن في الحرم الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور
ولمسلم يقتل خمس فواسق في الحل والحرم الحدأة بكسر الحاء وفتح الدال
وهمزها **باب دخول مكة وغيره** عن أنس بن مالك رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه
المغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل
مكة من كدا من الثنية العليا التي كانت بالبطحاء وخرج من الثنية السفلى
وعن عبد الله بن عمر قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت
وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فأغلقوا عليهم الباب فلما فتحوا
كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته هل صلى فيه رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال نعم بين العمودين اليمانيين عن عمر رضي الله عنه
أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله وقال والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر
ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما
قبلتك عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم وأصحابه فقال المشركون إنه يقدم عليكم وقد وهنتهم
حمى يثرب فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يرملوا الأشواط
الثلاثة وأن يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعهم أن يرملوا الأشواط كلها ٣
إلا الإبقاء عليهم ○ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رأيت رسول

الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة إذا استلم الركن الأسود
أول ما يطوف يخب ثلاثة أشواط يخب يسرع المشي مع تقارب الخطا
عن عبد الله بن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
على بعير يستلم الركن بمحجن المحجن عصى محنية الرأس عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما قال لم أر النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت إلا الركنين
اليمانيين باب التمتع عن أبي جمرة نصر بن عمران الضبعي قال سألت
ابن عباس عن المتعة فأمرني بها وسألته عن الهدي فقال فيها جزور أو
بقرة أو شاة أو شرك في دم قال وكأن ناسا كرهوها فنمت فرأيت في
المنام كأن إنسانا ينادي حج مبرور ومتعة متقبلة فأتيت ابن
عباس فحدثته فقال الله أكبر سنة أبي القاسم محمد صلى الله عليه وسلم
عن عبد الله بن عمر قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة
الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى فساق معه الهدي من ذي الحليفة وبدأ رسول
الله صلى الله عليه وسلم فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج فتمتع الناس مع رسول

ناس

الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج فكان من الناس من أهدى
فساق الهدى من ذي الحليفة ومنهم من لم يهد فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
قال للناس من كان منكم أهدى فانه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه
ومن لم يكن أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل
بالحج وليهد فمن لم يجد هديا فليصم ثلثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع الى
أهله فطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة واستلم
الركن الأسود أول شيء ثم خب ثلثة أطواف من السبع ومشى أربعة
وركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف
فأتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة أطواف ثم لم يحلل من شيء
حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وأفاض فطاف بالبيت
ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل الناس مثل ما فعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم من أهدى فساق الهدى من الناس عن حفصة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا

من العمرة ولم تحل أنت من عمرتك فقال إني لبدت رأسي وقلدت هديي
فلا أحل حتى أنحر عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال أنزلت آية
المتعة في كتاب الله عز وجل ففعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم ينزل قرآن يحرمه ولم ينه عنها حتى مات قال رجل برأيه ما شاء
قال البخاري يقال إنه عمر ومسلم نزلت آية المتعة يعني متعة الحج وأمرنا
بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم تنزل آية تنسخ آية متعة
الحج ولم ينه عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات ولهما بمعناه
باب الهدي عن عائشة رضي الله عنها قالت فتلت قلائد هدي النبي
صلى الله عليه وسلم ثم أشعرها وقلدها أو قلدتها ثم بعث بها إلى
البيت وأقام بالمدينة فما حرم عليه شيء كان له حلا عن عائشة
رضي الله عنها قالت أهدى النبي صلى الله عليه وسلم مرة غنما عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة
قال اركبها قال إنها بدنة قال اركبها فرأيته راكبها يساير النبي صلى الله

عليه وسلم وفي لفظ قال في الثانية او الثالثة اركبها ويلك او ويحك
عن علي بن ابي طالب قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اقوم على
بدنه وان اتصدق بلحمها وجلودها واجلتها وان لا اعطي الجزار منها شيئا
وقال نحن نعطيه من عندنا عن زياد بن جبير قال رأيت ابن عمر اتى على رجل قد
اناخ بدنته ينحرها فقال ابعثها قياما مقيدة سنة محمد صلى الله عليه
وسلم باب الغسل للمحرم عن عبد الله بن حنين ان عبد الله بن عباس
والمسور بن مخرمة اختلفا بالابواء فقال ابن عباس يغسل المحرم رأسه
وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه قال فارسلني ابن عباس الى ابي ايوب
الانصاري فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب فسلمت عليه
فقال من هذا فقلت انا عبد الله بن حنين ارسلني اليك ابن عباس يسألك كيف كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم فوضع ابو ايوب يده
على الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه ثم قال لانسان يصب عليه الماء اصبب
فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر ثم قال هكذا

رأيته

رأيته صلى الله عليه وسلم يفعل وفي رواية فقال المسور لابن عباس
لا اماريك ابدا القرنان العمودان اللذان تشد فيهما الخشبة التي تعلق عليها
البكرة باب فسخ الحج الى العمرة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
قال اهل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي
غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة وقدم علي من اليمن فقال اهللت
بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه
ان يجعلوها عمرة فيطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من كان معه الهدي
فقالوا ننطلق الى منى وذكر احدنا يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه
وسلم فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت
ولولا ان معي الهدي لاحللت وحاضت عائشة فنسكت المناسك
كلها غير انها لم تطف بالبيت فلما طهرت طافت بالبيت فقالت يا رسول
ينطلقون بحجة وعمرة وانطلق فامر عبد الرحمن بن ابي بكر ان يخرج معها الى
التنعيم فاعتمرت بعد الحج عن جابر قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه

الله
بحج
ابن عبد الله

ونحن نقول لبيك بالحج فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها
عمرة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأصحابه صبيحة رابعة فأمرهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يجعلوها عمرة فقالوا يا رسول الله أي الحل قال الحل كله عن عروة
ابن الزبير قال سئل أسامة بن زيد وأنا جالس كيف كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسير حين دفع قال كان يسير العنق فإذا وجد فجوة
نص العنق انبساط السير والنص فوق ذلك عن عبد الله بن عمرو بن العاص
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة
الوداع فجعلوا يسألونه فجاء رجل فقال لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح
فقال اذبح ولا حرج وجاء آخر فقال لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي فقال
ارم ولا حرج فما سئل عن شيء قدم ولا أخر إلا قال افعل ولا حرج يومئذ
الكبرى
عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي أنه حج مع ابن مسعود فرآه يرمي الجمرة
بسبع حصيات فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ثم قال هذا مقام
الذي

أنزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم
المحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين قال اللهم ارحم المحلقين قالوا يا رسول
الله والمقصرين قال والمقصرين عن عائشة رضي الله عنها قالت حججنا مع
النبي صلى الله عليه وسلم فأفضنا يوم النحر فحاضت صفية فأراد
النبي صلى الله عليه وسلم منها ما يريد الرجل من أهله فقلت يا رسول
الله إنها حائض قال أحابستنا هي قالوا يا رسول الله أفاضت يوم النحر
قال اخرجوا وفي لفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم عقرى حلقى أطافت
يوم النحر قيل نعم قال فانفري عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال
المرأة
أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن الحائض
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال استأذن العباس بن عبد المطلب
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته
فأذن له وعنه قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء

يجمع لكل واحدٍ منهما بإقامةٍ ولم يسبّح بينهما ولا على أثر واحدةٍ منهما
باب المحرم يأكل من صيد الحلال عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله
عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجًّا فخرجوا معه فصرف
طائفةً منهم فيهم أبو قتادة وقال خذوا ساحل البحر حتى نلتقي فأخذوا ساحل
البحر فلما انصرفوا أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم فبينما هم
يسيرون إذ رأوا حُمُر وحشٍ فحمل أبو قتادة على الحمر فعقر منها أتانًا فنزلنا
فأكلنا من لحمها ثم قلنا أنأكل لحم صيدٍ ونحن محرمون فحملنا ما بقي من
لحمها فأدركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك
فقال أمنكم أحدٌ أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها قالوا لا قال
فكلوا ما بقي من لحمها وفي روايةٍ فقال هل معكم منه شيء فقلت نعم
فناولته العضد فأكلها عن الصعب بن جثامة الليثي أنه أهدى إلى النبي
صلى الله عليه وسلم حمارًا وحشيًّا وهو بالأبواء أو بودّان فردّه عليه
فلما رأى ما في وجهه قال إنا لم نردّه عليك إلا أنا حُرُم وفي لفظ المسلم

رجل حمار وفي لفظ شق حمار وفي لفظ عجز حمار ووجه هذا الحديث
أنه ظن أنه صيد لأجله والمحرم لا يأكل ما صيد لأجله **كتاب البيوع**
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا
تبايع الرجلان فكل واحدٍ منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا وكانا
جميعًا أو يخيّر أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع عن حكيم
ابن حزامٍ رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيّعان
بالخيار ما لم يتفرقا أو قال حتى يتفرقا فإن صدقا وبيّنا بورك لهما في
بيعهما وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما **باب ما نهي عنه من البيوع** عن
أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
المنابذة وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع إلى الرجل قبل أن يقلبه أو ينظر إليه
ونهى عن الملامسة والملامسة لمس الثوب لا ينظر إليه عن أبي هريرة رضي
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان
ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبع حاضر لبادٍ ولا

تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها إن
رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر وفي لفظ وهو
بالخيار ثلاثا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة وكان بيعا يتبايعه أهل
الجاهلية كان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في
بطنها قيل إنه كان يبيع الشارف وهي الكبيرة المسنة بنتاج الجنين
الذي في بطن ناقته وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمشتري عن أنس
بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
بيع الثمار حتى تزهى قيل وما تزهى قال حتى تحمر أو تصفر قال أرأيت
إن منع الله الثمرة بم يستحل أحدكم مال أخيه عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تتلقى الركبان وأن
يبيع حاضر لباد قال فقلت لابن عباس ما قوله حاضر لباد قال لا يكون
له سمسارا

له سمسارا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن المزابنة والمزابنة أن يبيع ثمر حائطه إن كان
نخلا بتمر كيلا وإن كان كرما أن يبيعه بزبيب كيلا وإن كان زرعا أن
يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة والمحاقلة وعن المزابنة وعن
بيع الثمر حتى يبدو صلاحها وأن لا تباع إلا بالدينار والدرهم
إلا العرايا المحاقلة بيع الحنطة في سنبلها بحنطة عن أبي مسعود
الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن عن رافع بن خديج رضي
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثمن الكلب
خبيث ومهر البغي خبيث وكسب الحجام خبيث باب العرايا
وغير ذلك عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم رخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها ولمسلم بخرصها

ثمرا يأكلونه رطبا عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا في خمسة أوسق
او دون خمسة أوسق عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد أبرت فثمرتها للبايع إلا
أن يشترط المبتاع وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه وفي لفظ حتى يقبضه
وعن ابن عباس مثله عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح ان الله ورسوله حرما بيع
الخمر والميتة والخنزير والأصنام فقيل يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة
فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله
لما حرم عليهم شحومها جملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه جملوه أذابوه ٥

باب السلم

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي

صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنتين
والثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلف في شيء
فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم

باب الشروط في البيع

عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءتني بريرة فقالت
كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني فقلت إن
أحب أهلك أن أعدها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت فذهبت بريرة
إلى أهلها فقالت لهم فأبوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله
عليه وسلم جالس فقالت إني عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون لهم الولاء
فأخبرت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خذيها واشترطي
لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق ففعلت عائشة رضي الله عنها ذلك ثم قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد
ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس
في كتاب الله هو باطل وإن كان مائة شرط قضاء الله أحق وشرط الله أوثق

وإنما الولاء لمن أعتق. عن جابر بن عبد الله أنه كان يسير على جمل قد أعيا فأراد أن
يسيبه فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فدعا لي وضربه فسار سيرا لم يسر
مثله قط قال بعنيه بأوقية قلت لا ثم قال بعنيه فبعته بأوقية واستثنيت
حملانه إلى أهلي فلما بلغت أتيته بالجمل فنقدني ثمنه ثم رجعت فأرسل في أثري
فقال أتراني ماكستك لآخذ جملك خذ جملك ودراهمك فهو لك. عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد
ولا تناجشوا ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه ولا تسأل
المرأة طلاق أختها لتكفئ ما في إنائها.

باب الربا والصرف

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء والشعير
بالشعير ربا إلا هاء وهاء. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل
ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تشفوا
بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز. وفي لفظ إلا يدا بيد. وفي لفظ
إلا وزنا بوزن مثلا بمثل سواء بسواء. وعنه قال جاء بلال إلى النبي
صلى الله عليه وسلم بتمر برني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من أين
هذا قال بلال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع
ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم عند
ذلك أوه عين الربا لا تفعل ولكن إذا أردت أن تشتري فبع التمر ببيع آخر
ثم اشتر به. عن أبي المنهال قال سألت البراء بن عازب وزيد بن أرقم
عن الصرف فكل واحد منهما يقول هذا خير مني وكلاهما يقول نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا. عن أبي بكرة قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب
إلا سواء بسواء وأمرنا أن نشتري الفضة بالذهب كيف شئنا ونشتري
الذهب بالفضة كيف شئنا قال فسأله رجل فقال يدا بيد فقال هكذا سمعت

باب الرهن وغيره

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما ورهنه درعا من حديد
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
مطل الغني ظلم فإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع وعنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من أدرك ماله بعينه عند رجل أو إنسان قد أفلس فهو أحق به
من غيره عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال جعل وفي لفظ قضى
النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال لم يقسم فإذا وقعت الحدود
وصرفت الطرق فلا شفعة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال
أصاب عمر رضي الله عنه أرضا بخيبر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم
يستأمره فيها فقال يا رسول الله إني أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا
قط هو أنفس عندي منه فما تأمرني به قال إن شئت حبست أصلها
وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر غير أنه لا يباع أصلها ولا يورث
ولا يوهب قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب

وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل
منها بالمعروف أو يطعم صديقا له غير متمول فيه وفي لفظ غير متأثل
وعن عمر رضي الله عنه قال حملت على فرس في سبيل الله فأضاعه الذي
كان عنده فأردت أن أشتريه وظننت أنه يبيعه برخص فسألت النبي
صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك وإن أعطاكه
بدرهم فإن العائد في هبته كالعائد في قيئه وفي لفظ فإن الذي يعود في
صدقته كالكلب يعود في قيئه عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالعائد في قيئه وعن النعمان بن
بشير رضي الله عنه قال تصدق علي أبي ببعض ماله فقالت أمي عمرة بنت
رواحة لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه فانطلق أبي إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليشهده على صدقتي فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم أفعلت ذلك بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا
في أولادكم فرجع أبي فرد تلك الصدقة وفي لفظ قال فلا تشهدني إذا فإني

لا أشهد على جور وفي لفظ فأشهد على هذا غيري عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من
ثمر أو زرع عن رافع بن خديج قال كنا أكثر الأنصار حقلا فكنا نكري الأرض
على أن لنا هذه ولهم هذه فربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك
فأما الورق والذهب فلم ينهنا ولمسلم عن حنظلة بن قيس قال سألت
رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب أو الورق فقال لا بأس به إنما
كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
بما على الماذيانات وإقبال الجداول وأشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم
هذا ويسلم هذا ويهلك هذا ولم يكن للناس كراء إلا هذا فلذلك زجر
عنه فأما شيء معلوم مضمون فلا بأس به الماذيانات الأنهار الكبار
والجدول النهر الصغير عن [illegible] بن عبد الله رضي الله عنه قال قضى
النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرى لمن وهبت له وفي لفظ من أعمر عمرى له
ولعقبه فإنها للذي أعطيها لا ترجع إلى الذي أعطاها لأنه أعطى عطاء

وقعت فيه المواريث وقال جابر إنما العمرى التي أجاز رسول الله صلى
الله عليه وسلم أن يقول هي لك ولعقبك فأما إذا قال هي لك ما
عشت فإنها ترجع إلى صاحبها وفي لفظ أمسكوا عليكم أموالكم ولا
تفسدوها فإنه من أعمر عمرى فهي للذي أعمرها حيا وميتا ولعقبه
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
قال لا يمنعن جار جاره أن يغرز خشبة في جداره ثم يقول أبو هريرة ما
لي أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها بين أكتافكم عن عائشة
رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر
من الأرض طوقه من سبع أرضين **باب اللقطة** عن زيد بن خالد الجهني
رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لقطة الذهب
أو الورق فقال اعرف وكاءها وعفاصها ثم عرفها سنة فإن لم تعرف
فاستنفقها ولتكن وديعة عندك فإن جاء طالبها يوما من الدهر فأدها
إليه وسأله عن ضالة الإبل فقال ما لك ولها دعها فإن معها حذاءها

وسقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربها وسأله عن الشاة
فقال خذها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب **باب الوصايا**
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته
مكتوبة عنده زاد مسلم عند رأسه قال ابن عمر ما مرت علي ليلة
منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك إلا وعندي
وصيتي عن سعد بن أبي وقاص قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت يا رسول الله قد بلغ
بي من الوجع ما ترى وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي أفأتصدق
بثلثي مالي قال لا قلت فالشطر يا رسول الله قال لا قلت فالثلث
قال الثلث والثلث كثير إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن
تذرهم عالة يتكففون الناس وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله
إلا أجرت بها حتى ما تجعل في في امرأتك قال فقلت يا رسول الله أخلف

بعد أصحابي قال إنك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله إلا ازددت
به درجة ورفعة ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك
آخرون اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن
البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال لو أن الناس غضوا من الثلث
إلى الربع فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير
كتاب الفرائض عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو
لأولى رجل ذكر وفي رواية اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله
فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر عن أسامة بن زيد رضي الله عنه
قال قلت يا رسول الله أتنزل غدا في دارك بمكة قال
وهل ترك لنا عقيل من رباع ثم قال لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر
باب الولاء عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله

عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته عن عائشة رضي الله عنها أنها
قالت كانت في بريرة ثلاث سنن خيرت على زوجها حين عتقت وأهدي لها
لحم فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة على النار فدعا
بطعام فأتي بخبز وأدم من أدم البيت فقال ألم أر البرمة على النار
فيها لحم فقالوا بلى يا رسول الله ذلك لحم تصدق به على بريرة فكرهنا
أن نطعمك منه فقال هو عليها صدقة وهو منها لنا هدية وقال النبي صلى
الله عليه وسلم فيها إنما الولاء لمن أعتق

كتاب النكاح

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض
للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء عن أنس بن
مالك رضي الله عنه أن نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر فقال بعضهم
لا أتزوج النساء وقال بعضهم لا آكل اللحم وقال بعضهم لا أنام على فراش
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه وقال ما بال
أقوام قالوا كذا وكذا لكني أصلي وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج
النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني عن سعد بن أبي وقاص رضي الله
عنه قال رد النبي صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ولو
أذن له لاختصينا التبتل ترك النكاح ومنه قيل لمريم عليها السلام البتول
عن أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله انكح
أختي ابنة أبي سفيان فقال أوتحبين ذلك فقلت نعم لست لك بمخلية وأحب
من شاركني في خير أختي فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن ذلك لا يحل لي
قالت فإنا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة قال بنت أم سلمة قلت
نعم قال إنها لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي إنها لابنة أخي من
الرضاعة أرضعتني وأبا سلمة ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن
قال عروة وثويبة مولاة لأبي لهب كان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبي
صلى الله عليه وسلم فلما مات أبو لهب أريه بعض أهله بشر حيبة قال

له ما ذا لقيت قال له أبو لهب لم ألق بعدكم خيرا غير أني سقيت في
هذه بعتاقتي ثويبة. الحيبة بكسر الحاء الحالة. عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين المرأة وعمتها
ولا بين المرأة وخالتها عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أحق الشروط أن توفوا به ما
استحللتم به الفروج عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار أن يزوج الرجل
ابنته على أن يزوجه ابنته وليس بينهما صداق عن علي بن أبي طالب
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة
يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية عن أبي هريرة رضي الله أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن
قالوا يا رسول الله وكيف إذنها قال أن تسكت عن عائشة رضي الله عنها قالت
جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت

عند رفاعة القرظي فطلقني فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وإنما
معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق
عسيلتك قالت وأبو بكر عنده وخالد بن سعيد بالباب ينتظر أن يؤذن
له فنادى يا أبا بكر ألا تسمع هذه ما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال من السنة إذا تزوج البكر على الثيب
أقام عندها سبعا وقسم وإذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها ثلاثا
ثم قسم قال أبو قلابة ولو شئت لقلت إن أنسا رفعه إلى
النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أن أحدهم أراد أن يأتي أهله قال
بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فإنه إن يقدر
بينهما ولد في ذلك لم يضره الشيطان أبدا عن عقبة بن عامر أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال إياكم والدخول على النساء فقال رجل من الأنصار

يا رسول الله أفرأيت الحمو قال الحمو الموت ولمسلم عن أبي الطاهر عن ابن
وهب قال سمعت الليث يقول الحمو أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج
ابن العم ونحوه **باب الصداق** عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى
الله عليه وسلم أعتق صفية وجعل عتقها صداقها عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت يا رسول
الله إني وهبت نفسي لك فقامت طويلا فقال رجل يا رسول الله زوجنيها
إن لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها به فقال ما عندي
إلا إزاري هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إزارك إن أعطيتها
جلست ولا إزار لك فالتمس شيئا قال ما أجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد
فالتمس فلم يجد شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل معك
شيء من القرآن فقال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجتكها
بما معك من القرآن عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم رأى عبد الرحمن بن عوف وعليه ردع زعفران فقال

له النبي صلى الله عليه وسلم مهيم فقال يا رسول الله تزوجت امرأة
قال ما أصدقتها فقال وزن نواة من ذهب قال فبارك الله لك
أولم ولو بشاة الردع بالراء والدال والعين المهملة أثر الزعفران
ولونه والنواة خمسة دراهم **كتاب الطلاق** عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما أنه طلق امرأة له وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال ليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فإن بدا له أن
يطلقها فليطلقها قبل أن يمسها فتلك العدة كما أمر الله عز وجل وفي
لفظ حتى تحيض حيضة مستقبلة سوى حيضتها التي طلقها فيها وفي
لفظ فحسبت من طلاقها وراجعها عبد الله كما أمر رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أن أبا عمرو بن
حفص طلقها البتة وهو غائب وفي رواية طلقها ثلاثا فأرسل إليها وكيله
بشعير فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى

الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة وفي لفظ
ولا سكنى فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال تلك امرأة
يغشاها أصحابي اعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين
ثيابك فإذا حللت فآذنيني قالت فلما حللت ذكرت له أن معاوية
ابن أبي سفيان وأبي جهم خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لا مال
له انكحي أسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحي أسامة فنكحته فجعل الله
فيه خيرا واغتبطت به **باب العدة** عن سبيعة الأسلمية
أنها كانت تحت سعد بن خولة وهو في بني عامر بن لؤي وكان ممن
شهد بدرا فتوفي عنها عام حجة الوداع وهي حامل فلم تنشب أن وضعت
حملها بعد وفاته فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها أبو السنابل
ابن بعكك رجل من بني عبد الدار فقال لها ما لي أراك متجملة لعلك
ترجين النكاح والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر قالت

سبيعة

قالت سبيعة فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت فأتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فأفتاني بأني قد حللت حين
وضعت حملي وأمرني بالتزويج إن بدا لي قال ابن شهاب ولا أرى بأسا
أن تتزوج حين وضعت حملها وإن كانت في دمها غير أنه لا يقربها زوجها
حتى تطهر عن زينب بنت أم سلمة قالت توفي حميم لأم حبيبة فدعت
بصفرة فمسحته بذراعيها وقالت إنما أصنع هذا لأني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد
فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا أخرجه القرابة عن أم عطية
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحد امرأة على ميت فوق
ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب
عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا إلا إذا طهرت نبذة من قسط أو أظفار
العصب ثياب من اليمن فيها بياض وسواد عن أم سلمة قالت جاءت امرأة
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن ابنتي توفي عنها

إذا

زوجها وقد اشتكت عينها أفنكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال إنما هي أربعة أشهر وعشر
وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول فقالت
زينب كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها
ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة
أو طير فتفتض به فقلما تفتض بشيء إلا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها
ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره الحفش البيت الصغير وتفتض
تدلك به جسدها **كتاب اللعان** عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن فلان ابن فلان قال يا رسول الله أرأيت أن لو وجد أحدنا امرأته على
فاحشة كيف يصنع إن تكلم تكلم بأمر عظيم وإن سكت سكت على مثل
ذلك قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك
أتاه فقال إن الذي سألتك عنه قد ابتليت به فأنزل الله عز وجل هؤلاء
الآيات التي في سورة النور والذين يرمون أزواجهم فتلاهن عليه ووعظه
وذكره

وذكره وأخبره أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فقال لا
والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها ثم دعاها فوعظها وذكرها وأخبرها
أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فقالت لا والذي بعثك
بالحق نبيا إنه لكاذب فبدأ بالرجل فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن
الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة فشهدت
أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن
كان من الصادقين ثم فرق بينهما ثم قال الله يعلم أن أحدكما كاذب
فهل منكما تائب ثلاثا وفي لفظ لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله مالي
قال لا مال لك إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وإن
كنت كذبت عليها فهو أبعد لك منها **وعنه** أن رجلا رمى امرأته وانتفى
من ولدها في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرهما رسول
الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله عز وجل ثم قضى بالولد للمرأة
وفرق بين المتلاعنين **عن** أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل من بني

فزارة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن امرأتي ولدت غلاما
أسود فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك إبل قال نعم قال فما ألوانها
قال حمر قال هل فيها من أورق قال إن فيها لورقا قال فأنى أتاها ذلك
قال عسى أن يكون نزعه عرق قال وهذا عسى أن يكون نزعه عرق الأورق
الذي لونه بين السواد والغبرة ومنه قيل للرماد أورق عن عائشة رضي
الله عنها قالت اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام
فقال سعد يا رسول الله هذا ابن أخي عتبة بن أبي وقاص عهد إلي أنه ابنه
انظر إلى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا أخي يا رسول الله ولد على فراش
أبي من وليدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شبهه فرأى
شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر
واحتجبي منه يا سودة فلم تره سودة قط عن عائشة رضي الله عنها
أنها قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علي مسرورا تبرق
أسارير وجهه فقال ألم تري أن مجززا نظر آنفا إلى زيد بن حارثة وأسامة
بن

بن زيد فقال إن بعض هذه الأقدام لمن بعض وفي لفظ كان مجزز قائفا
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال ذكر العزل لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال ولم يفعل ذلك أحدكم ولم يقل فلا يفعل ذلك أحدكم
فإنه ليست نفس مخلوقة إلا الله خالقها عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه
قال كنا نعزل والقرآن ينزل ولو كان شيئا ينهى عنه لنهانا عنه القرآن
أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر ومن ادعى ما ليس له
فليس منا وليتبوأ مقعده من النار ومن دعا رجلا بالكفر أو قال عدو الله
وليس كذلك إلا حار عليه كذا عند مسلم وللبخاري نحوه

كتاب الرضاع

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم في بنت حمزة لا تحل لي يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب
وهي ابنة أخي من الرضاعة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة

وعنها رضي الله عنها قالت إن أفلح أخا أبي القعيس استأذن علي بعدما
أنزل الحجاب فقلت والله لا آذن له حتى أستأذن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فإن أخا أبي القعيس ليس هو أرضعني ولكن أرضعتني امرأة
أبي القعيس فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول
الله إن الرجل ليس هو أرضعني ولكن أرضعتني امرأته قال ائذني له فإنه
عمك تربت يمينك قال عروة فبذلك كانت عائشة تقول حرموا
من الرضاعة ما تحرم من النسب وفي لفظ استأذن علي أفلح فلم آذن له
فقال أتحتجبين مني وأنا عمك فقلت كيف ذلك قال أرضعتك امرأة
أخي بلبن أخي قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
فقال صدق أفلح ائذني له تربت يمينك أي افتقرت والعرب تدعوا
على الرجل ولا يريدوا وقوع الأمر به وعنها قالت دخل علي النبي صلى الله
عليه وسلم وعندي رجل فقال يا عائشة من هذا قلت أخي من الرضاعة
فقال يا عائشة انظرن من إخوانكن فإنما الرضاعة من المجاعة عن

عقبة

عقبة بن الحارث رضي الله عنه أنه تزوج أم يحيى بنت أبي إهاب فجاءت
أمة سوداء فقالت قد أرضعتكما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فأعرض عني قال فتنحيت فذكرت ذلك له قال وكيف وقد زعمت
أن قد أرضعتكما عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعني من مكة فتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم فتناولها
علي عليه السلام فأخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك فاحتملتها
فاختصم فيها علي وزيد وجعفر فقال علي أنا أحق بها وهي ابنة عمي وقال
جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي وقال زيد ابنة أخي فقضى النبي بها لخالتها وقال
الخالة بمنزلة الأم وقال لعلي أنت مني وأنا منك وقال لجعفر أشبهت
خلقي وخلقي وقال لزيد أنت أخونا ومولانا

كتاب القصاص

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله
إلا بإحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة

عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة فى الدماء عن سهل ابن ابى حثمة
قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود الى خيبر وهى يومئذ صلح
فتفرقا فاتى محيصة الى عبد الله بن سهل وهو يتشحط فى دمه قتيلا فدفنه
ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود
الى النبى صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال كبر كبر
وهو احدث القوم فسكت فتكلما فقال اتحلفون وتستحقون دم قاتلكم
او صاحبكم قالوا وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبريكم يهود بايمان
خمسين منهم فقالوا كيف ناخذ بايمان قوم كفار فعقله النبى صلى الله عليه وسلم
من عنده وفى حديث حماد بن زيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم
خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته قالوا امر لم نشهده كيف نحلف
قال فتبريكم يهود بايمان خمسين منهم قالوا يا رسول الله قوم كفار وفى
حديث سعيد بن عبيد فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه

فوداه بمائة من ابل الصدقة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان جارية
وجد راسها مرضوضا بين حجرين فسألها من فعل هذا بك فلان او فلان حتى
ذكر يهودى فاومت براسها فاخذ اليهودى فاعترف فامر النبى صلى الله عليه
وسلم ان يرض راسه بين حجرين ولمسلم والنسائى عن انس ان يهوديا قتل
جارية على اوضاح فاقاده رسول الله صلى الله عليه وسلم بها عن ابى
هريرة قال لما فتح الله على رسوله مكة قتلت هذيل رجلا من بنى ليث
بقتيل كان لهم فى الجاهلية فقام النبى صلى الله عليه وسلم فقال
ان الله عز وجل قد حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين
وانها لم تحل لاحد قبلى ولا تحل لاحد بعدى وانما احلت لى ساعة من نهار
وانها ساعتى هذه حرام لا يعضد شجرها ولا يختلى شوكها ولا يلتقط لقطتها
الا لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يقتل واما ان يفدى
فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاة فقال يا رسول الله اكتبوا لى فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابى شاة ثم قام العباس فقال

اوضاح حلى

ساقطتها

يا رسول الله إلا الإذخر فإنا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إلا الإذخر عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه أنه استشار الناس في إملاص المرأة فقال المغيرة بن شعبة شهدت
النبي صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد أو أمة فقال لتأتيني بمن
يشهد معك فشهد له محمد بن مسلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال اقتتلت
امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى دية المرأة على عاقلتها وورثها
ولدها ومن معهم فقام حمل بن النابغة الهذلي فقال يا رسول الله كيف
أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هو من إخوان الكهان من أجل سجعه يعني
الذي سجع عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رجلا عض يد رجل فنزع
يده من فمه فوقعت ثنيتاه فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال يعض أحدكم أخاه كما يعض الفحل لا دية لك وعن الحسن بن أبي الحسن
البصري رضي الله عنه قال حدثنا جندب في هذا المسجد وما نسينا
منه حديثا وما نخشى أن يكون جندب كذب على رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيمن كان قبلكم
رجل به جرح فجزع فأخذ سكينا فحز بها يده فما رقأ الدم حتى مات قال
الله عز وجل عبدي بادرني بنفسه فحرمت عليه الجنة

كتاب الحدود

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قدم ناس من عكل أو عرينة فاجتووا
المدينة فأمر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وأمرهم أن يشربوا
من أبوالها وألبانها فانطلقوا فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم
واستاقوا النعم فجاء الخبر في أول النهار فبعث في آثارهم فلما ارتفع النهار
جيء بهم فأمر بقطع أيديهم وأرجلهم وسمرت أعينهم وتركوا في الحرة
يستسقون فلا يسقون قال أبو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد
إيمانهم وحاربوا الله ورسوله أخرجه الجماعة عن عبيد الله بن عبد الله

ابن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله
عنهم انهما قالا ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله تعالى فقال
الخصم الآخر وهو افقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته
واني اخبرت ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت
أهل العلم فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امرأة هذا
الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لأقضين
بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب
عام وعلى امرأة هذا الرجم اغد يا انيس لرجل من اسلم الى امرأة هذا فان
اعترفت فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه
وسلم فرجمت العسيف الاجير وعنه عنهما رضي الله عنهما قالا سئل النبي صلى
الله عليه وسلم عن الأمة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها

ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا ادري أبعد
الثالثة او الرابعة والضفير الحبل عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
أتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد
فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه فتنحى تلقاء وجهه
فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه حتى ثنى ذلك على نفسه أربع
مرات دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبك جنون قال
لا قال فهل احصنت قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فاخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن انه
سمع جابر بن عبد الله يقول كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما اذلقته الحجارة
هرب فادركناه بالحرة فرجمناه الرجل هو ماعز بن مالك روى قصته
جابر بن سمرة وعبد الله بن عباس وابو سعيد الخدري وابو بريدة بن الحصيب
الاسلمي رضي الله عنهم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال ان اليهود
جاؤوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان امرأة منهم ورجلا زنيا

فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة
في شأن الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون فقال عبد الله بن سلام كذبتم
إن فيها آية الرجم فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم
فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع
يده فإذا فيها آية الرجم فقال صدق يا محمد إن فيها آية الرجم فأمر بهما النبي
صلى الله عليه وسلم فرجما قال فرأيت الرجل يحنأ على المرأة يقيها الحجارة
الذي وضع يده على آية الرجم هو عبد الله بن صوريا عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن
فحذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك من جناح **باب حد السرقة**
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي [صلى الله عليه وسلم] قطع في مجن قيمته وفي لفظ ثمنه
ثلاثة دراهم عن عائشة رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا عن عائشة رضي الله عنها
أن قريشا أهمهم شأن المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول

الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد
حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه أسامة فقال أتشفع في حد
من حدود الله عز وجل ثم قام فاختطب فقال إنما أهلك الذين من قبلكم
أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا
عليه الحد وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي لفظ [قالت]
كانت امرأة تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها
باب حد الخمر عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
أتي برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدة نحو أربعين قال وفعله أبو بكر
فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن أخف الحدود ثمانون
فأمر به عمر عن أبي بردة هانئ بن نيار البلوي رضي الله عنه أنه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق عشرة أسواط إلا
في حد من حدود الله عز وجل **كتاب الأيمان والنذور** عن عبد الرحمن [بن سمرة]
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن

ابن سمرة لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها
عن غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر
عن يمينك وائت الذي هو خير عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا
منها إلا أتيت الذي هو خير وتحللتها عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم
وللمسلم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت وفي رواية قال عمر فوالله
فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنها
ذاكرا ولا آثرا يعني حاكيا عن غيري أنه حلف بها عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رضي الله عنه آثرا
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود عليهما السلام
لأطوفن الليلة على سبعين امرأة تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل
الله فقيل له قل إن شاء الله فلم يقل فطاف بهن تلك الليلة فلم تلد منهن إلا امرأة
واحدة نصف إنسان قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال

إن شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته قوله قيل له قل إن شاء الله
يعني قال له الملك عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ
مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان ونزلت إن الذين يشترون
بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى آخر الآية عن الأشعث بن قيس رضي
الله عنه قال كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهداك أو يمينه قلت إذا
يحلف ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على
يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان
عن ثابت بن الضحاك الأنصاري رضي الله عنه أنه بايع رسول الله صلى
الله عليه وسلم تحت الشجرة وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من حلف على يمين بملة غير الإسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء

عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ وَفِي رِوَايَةٍ وَلَعْنُ
الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ وَفِي رِوَايَةٍ مَنِ ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةً لِيَتَكَثَّرَ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا
قِلَّةً **بَابُ النَّذْرِ** عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي
كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً وَفِي رِوَايَةٍ يَوْمًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
قَالَ فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ
الْبَخِيلِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ
اللَّهِ الْحَرَامِ حَافِيَةً فَأَمَرَتْنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَاسْتَفْتَيْتُهُ فَقَالَ لِتَمْشِ وَلْتَرْكَبْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ
اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَذْرٍ كَانَ
عَلَى أُمِّهِ تُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاقْضِهِ
عَنْهَا عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ
مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسِكْ

عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ **بَابُ الْقَضَاءِ** عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ
فَهُوَ رَدٌّ وَفِي لَفْظٍ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ دَخَلَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ امْرَأَةُ أَبِي سُفْيَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ لَا يُعْطِينِي مِنَ النَّفَقَةِ
مَا يَكْفِينِي وَيَكْفِي بَنِيَّ إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمِهِ فَهَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ مِنْ جُنَاحٍ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ مَا يَكْفِيكِ
وَيَكْفِي بَنِيكِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
سَمِعَ جَلَبَةَ خَصْمٍ بِبَابِ حُجْرَتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَلَا إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّمَا يَأْتِينِي
الْخَصْمُ فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ فَأَقْضِي لَهُ
فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيَحْمِلْهَا أَوْ لِيَذَرْهَا عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَتَبَ أَبِي وَكَتَبْتُ لَهُ إِلَى ابْنِهِ عُبَيْدِ
اللَّهِ بْنِ بَكْرَةَ وَهُوَ قَاضٍ بِسِجِسْتَانَ أَنْ لَا تَحْكُمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانُ فَإِنِّي سَمِعْتُ

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان وفي رواية
لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان عن أبي بكرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلثا قلنا بلى يا رسول
الله قال الإشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئا فجلس وقال ألا
وقول الزور أو شهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت عن عبد الله
ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه

كتاب الأطعمة

عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول وأشار النعمان بإصبعيه إلى أذنيه إن الحلال
بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات
استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى
حول الحمى يوشك أن يقع فيه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى
الله محارمه ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت
فسد

فسد الجسد كله ألا وهي القلب عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال
أنفجنا أرنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا فأدركتها فأخذتها فأتيت
بها أبا طلحة فذبحها وبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها أو
فخذيها فقبله لغبوا أعيوا عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت نحرنا على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا فأكلناه وفي رواية ونحن
بالمدينة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن لحوم الحمر الأهلية وأذن في لحوم الخيل ولمسلم وعنه قال أكلنا
زمن خيبر الخيل وحمر الوحش ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمار الأهلي
عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال أصابتنا مجاعة ليالي خيبر فلما كان
يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية فانتحرناها فلما غلت بها القدور نادى منادي
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اكفئوا القدور ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئا
عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر
الأهلية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول

الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأتي بضب محنوذ فأهوى إليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فأهوى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة أخبروا رسول الله صلى
الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل فرفع يده صلى الله عليه وسلم فقلت أحرام
هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه قال
خالد فاجتررته فأكلته والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر المحنوذ
المشوي بالرضف وهي الحجارة المحماة عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه
قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات ونحن نأكل
الجراد عن زهدم بن مضرب الجرمي رضي الله عنه قال كنا عند أبي موسى
فدعا بمائدته وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بني تيم الله أحمر شبيه
بالموالي فقال هلم فتلكأ فقال له هلم فإني رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يأكل منه عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال إذا أكل أحدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها

كتاب الصيد

عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال أتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إنا بأرض
قوم أهل الكتاب أفنأكل في آنيتهم وفي أرض صيد أصيد بقوسي
وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي قال أما ما ذكرت يعني
من آنية أهل الكتاب فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وإن لم تجدوا
فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه
فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت
بكلبك غير المعلم فأدركت ذكاته فكل عن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم رضي
الله عنه قال قلت يا رسول الله إني أرسل الكلاب المعلمة فيمسكن
علي وأذكر اسم الله فقال إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله
فكل ما أمسك عليك قلت وإن قتلن قال وإن قتلن ما لم يشركها كلب ليس منها قلت له
فإني أرمي بالمعراض الصيد فأصيب فقال إذا رميت بالمعراض فخزق
فكله وإن أصابه بعرضه فلا تأكله وحديث الشعبي عن عدي نحوه وفيه

إلا أن يأكل الكلب فإن أكل فلا تأكل فإني أخاف أن يكون إنما أمسك
على نفسه وإن خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل فإنما سميت على كلبك
ولم تسم على غيره وفيه إذا أرسلت كلبك المكلب فاذكر اسم الله
عليه فإن أمسك عليك فأدركته حيا فاذبحه وإن أدركته قد قتل ولم
يأكل منه فكله فإن أخذ الكلب ذكاته وفيه أيضا إذا رميت بسهمك
فاذكر اسم الله وفيه فإن غاب عنك يوما أو يومين وفي رواية
اليومين او الثلاثة فلم تجد فيه إلا أثر سهمك فكله إن شئت فإن
وجدته غريقا في الماء فلا تأكله فإنك لا تدري الماء قتله أو سهمك
عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهما قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو
ماشية فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان قال سالم وكان
أبو هريرة يقول أو كلب حرث وكان صاحب حرث عن رافع بن خديج
رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي

الحليفة

الحليفة من تهامة فأصاب الناس جوع فأصابوا إبلا وغنما وكان
النبي صلى الله عليه وسلم في أخريات القوم فعجلوا وذبحوا ونصبوا
القدور فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فأكفئت ثم قسم
فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير فطلبوه فأعياهم وكان
في القوم خيل يسيرة فأهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله تعالى
فقال إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به
هكذا قال قلت يا رسول الله إنا لاقوا العدو غدا وليس معنا
مدى أفنذبح بالقصب قال ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه
ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر
فمدى الحبشة والأوابد جمع آبدة وهي التي توحشت ونفرت من الإنس
يقال قد أبدت تأبد أبودا باب الأضاحي عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين أقرنين ذبحهما بيده
وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما قال رضي الله عنه الأملح

الأغبر وهو الذي فيه سواد وبياض كتاب الأشربة
عن عبد الله بن عمر ان عمر رضي الله عنه قال على منبر رسول الله صلى الله
عليه وسلم أما بعد أيها الناس انه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة
من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل ثلثة وددت
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الينا فيهن عهدا ننتهي اليه الجد والكلالة
وأبواب من أبواب الربا عن عائشة رضي الله عنها قالت سئل النبي صلى الله
عليه وسلم عن البتع فقال كل شراب اسكر فهو حرام قال رضي الله
عنه البتع نبيذ العسل عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال بلغ عمر
رضي الله عنه أن فلانا باع خمرا فقال قاتل الله فلانا ألم يعلم أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها
فباعوها جملوها اذابوها كتاب اللباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه
في الدنيا لم يلبسه في الآخرة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال قال
رسول

الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في
آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فانها لهم في الدنيا ولكم في
الآخرة عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال ما رأيت من ذي لمة سوداء
في حلة حمراء أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر يضرب
منكبيه بعيد ما بين المنكبين ليس بالطويل ولا بالقصير وعنه قال أمرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع أمرنا بعيادة المريض
واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار القسم أو المقسم ونصر المظلوم
واجابة الداعي وافشاء السلام ونهانا عن خواتيم الذهب أو عن تختم الذهب
وعن الشرب بالفضة وعن المياثر وعن القسي وعن لبس الحرير والاستبرق
والديباج عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم اصطنع خاتما من ذهب فكان يجعل فصه في باطن كفه اذا لبسه فصنع
الناس مثل ذلك ثم إنه جلس يوما فنزعه وقال إني كنت ألبس هذا الخاتم
وأجعل فصه من داخل فرمى به ثم قال والله لا ألبسه أبدا فنبذ الناس خواتيمهم

وفي لفظ حلة في بني اليمني عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن لبوس الحرير إلا هكذا ورفع لنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم إصبعيه السبابة والوسطى ولمسلم نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا موضع إصبعين أو ثلاث أو أربع ٥

كتاب الجهاد عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بعض أيامه التي لقي فيها العدو وانتظر العدو حتى
إذا مالت الشمس قام فيهم فقال يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا
الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال
ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب [م الاحزاب]
اهزمهم وانصرنا عليهم عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا [عليها]
وما فيها وموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها والروحة [عليها]
يروحها العبد في سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها عن أبي هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله ولمسلم
تضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا جهاد في سبيلي وإيمان بي
وتصديق برسولي فهو علي ضامن أن أدخله الجنة أو أرجعه إلى مسكنه
الذي خرج منه نائلا ما نال من أجر أو غنيمة ولمسلم مثل المجاهد في
سبيل الله والله أعلم بمن يجاهد في سبيله كمثل الصائم القائم وتوكل
الله للمجاهد في سبيله بأن توفاه أن يدخله [الجنة] او يرجعه سالما مع أجر أو
غنيمة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكلوم
يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى اللون لون دم والريح
ريح مسك عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله أو روحة خير مما طلعت
عليه الشمس أو غربت أخرجه مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله أو روحة
خير من الدنيا وما فيها أخرجه البخاري عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه

قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنين وذكر قصة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه
قالها ثلاثا عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم
عين من المشركين وهو في سفر فجلس عند اصحابه يتحدث ثم انفتل فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه واقتلوه فقتلته فنفلني سلبه وفي رواية
فقال من قتل الرجل فقالوا سلمة بن الاكوع فقال له سلبه اجمع عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى نجد
فخرجت فيها فاصبنا ابلا وغنما فبلغت سهماننا اثني عشر بعيرا ونفلنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا جمع الله الاولين والآخرين يرفع لكل غادر لواء فيقال هذه غدرة
فلان بن فلان وعنه ان امرأة وجدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم
مقتولة فانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان عن
انس بن مالك رضي الله عنه ان عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام شكيا

القمل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة لهما
فرخص لهما في قميص الحرير فرأيته عليهما عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
قال كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه
بخيل ولا ركاب وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزل نفقة اهله سنة ثم يجعل ما
بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما قال اجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمر من الخيل من
الحفياء الى ثنية الوداع واجرى ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بني زريق
قال ابن عمر وكنت فيمن اجرى قال سفيان من الحفياء الى ثنية الوداع
خمسة اميال او ستة ومن ثنية الوداع الى مسجد بني زريق ميل وعنه
قال عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة سنة
فلم يجزني وعرضت عليه يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني
وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين

وللرجل سهما وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل بعض
من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش عن أبي موسى
عبد الله بن قيس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا
السلاح فليس منا وعن أبي موسى رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله
عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء أي ذلك في سبيل
الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي
العليا فهو في سبيل الله عز وجل كتاب العتق عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شركا له
في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة عدل فأعطى شركاءه
حصصهم وعتق عليه العبد وإلا فقد عتق منه ما عتق عن أبي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شقصا من مملوك فعليه
خلاصه في ماله فإن لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعى غير
مشقوق عليه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال دبر رجل من الأنصار

غلاما له وفي لفظ بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا من
أصحابه أعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره فباعه بثمان
مائة درهم ثم أرسل ثمنه إليه ه

تمت بحمد الله وعونه وحسن توفيقه على يدي العبد
الفقير إلى الله تعالى عبد الله بن عمر السعدي الأنصاري
الغزي العمادي العقبي غفر الله له ولوالديه
ولمن علمه ولمن ملك هذا الكتاب ولكافة المسلمين
آمين ه الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله
وصحبه وسلم تسليما كثيرا ه وكان الفراغ من
كتابتها يوم الجمعة السادس والعشرين من شهر رمضان
المعظم قدره من شهور سنة سبع وتسعين وسبعمائة
أحسن الله عاقبتها وختم بخير ه وما من كاتب إلا
سيفنى ويبقى الدهر ما كتبت يداه فلا تكتب بخطك غير شيء

يسرك في القيامة أن تراه

٧٩٧

طالع هذا الكتاب
الشريف افقر عباد الله
الرؤف السيد حمزة
بن الحسين المعروف بالشهمي
غفر الله ذنوبه وستر عيوبه والمسلمين
اجمعين امين يا رب العالمين
١١٨٤
سنة